



منشور  
تعليمات رئيس مصلحة الجمارك  
رقم ( ١٤ ) لسنة ٢٠١٨

نظراً لما تلاحظ من قيام بعض المنافذ الجمركية من الإفراج عن بعض الرسائل الواردة او المصدرة من والى الخارج بوزن أقل من وزنها الفعلى الوارد بالمستندات ، وتحديد عيارات لها أكبر من الحدود المتعارف عليها .  
واحكاماً للسيطرة والرقابة على البضائع المستوردة والمصدرة من اجل الحفاظ على حقوق الخزنة العامة للدولة ولحسن سير العمل وانتظامه ،

يراعى إتباع ما بلى :-

**أولاً :-** تخصيص أحد موظفي الجمارك لحضور عملية الوزن التى تتم على البضائع المستوردة والمصدرة والتوقيع على علم الوزن بجانب المختص من ( هيئة الميناء أو الشركة أو الجهة التى تدير الميزان ) وذلك بالتنسيق معهم حفاظا على حقوق الخزنة العامة للدولة .

**ثانياً :-** تحديد العيارات للبضائع المستوردة وفقا للواقع وعلى الطبيعة من خلال وزن عينة من الأصناف المتماثلة ، وفى حالة زيادة نسبة العيار عن ٢٠% يتم تشكيل لجنة برئاسة مدير الجمرک المختص لإقرار ذلك .

**ثالثاً :-** تطبيق منشورات الأسعار الإسترشادية الصادرة من الإدارة المركزية للتعريفه/القيمة/المنشأ بكل دقة .

**رابعاً :-** قيام الإدارة العامة للمراجعة اللاحقة بالإدارة المركزية لدعم العمليات بالإدارة المركزية للمنطقة الشرقية بإجراء عمليات المراجعة اللاحقة لواردات المنطقة الحرة لمدينة بورسعيد .

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة منعا للمساءلة القانونية ..

رئيس مصلحة الجمارك

( السيد كمال نجم )

صدر فى: ٢٠١٨/٠٩/

